

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط
ما بين (7-9هـ/13-15م)

**The Efforts of Maliki Jurists in Guiding the Authority and the
People to Achieve State Security in the central Maghreb
between (7-9 AH / 13-15 AD)**

صلاح الدين سعيدي¹، عدة الشيخ²

¹ طالب دكتوراه، مخبر تاريخ الإنسان والعمران والتراث في منطقة حوض الشلف جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

sa.saidi@univ-chlef.dz

² أستاذ التعليم العالي، مخبر تاريخ الإنسان والعمران والتراث في منطقة حوض الشلف جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

echchikh@univ-chlef.dz

القبول: 2025-10-01

الاستلام: 2025-07-03

ملخص:

يتناول موضوع بحثنا تعاطي فقهاء المغرب الأوسط مع قضايا أمن الدولة واستقرارها خلال الفترة الزمنية الممتدة من (7-9هـ/13-15م)، وبيان ما قدموه من جهود وإسهامات بغرض إحتواء وضبط منظومة الأمن السياسي، والتي باتت عرضة لجملة من العوامل والمهددات التي ألفت بأثارها السلبية على كافة شرائح المجتمع وأنظمة الحكم آنذاك، قاصدين بذلك المحافظة على وحدة الجماعة، ونشر الأمن والطمأنينة بين الناس، والعمل على استقرار مؤسسات الدولة والنظام الحاكم فيها، مستغلين في ذلك المكانة والمنزلة الكبيرة التي كانوا يحضون بيها عند العامة ولدى السلاطين.

كلمات مفتاحية: الفقهاء المالكية، الأمن والإستقرار، المغرب الأوسط، السلطة.

Abstract:

This study examines the engagement of Maliki jurists in the Central Maghreb with issues related to state security and stability during the period spanning the 7th to 9th centuries AH (13th–15th centuries CE). It highlights their efforts and contributions aimed at containing and regulating the political security system, which had become increasingly vulnerable to a range of factors and threats that negatively impacted all segments of society and the ruling structures of the time. These efforts were driven by a commitment to preserving communal unity, promoting security and social tranquility, and ensuring the stability of state institutions and the governing regime. In doing so, the jurists leveraged the significant social and political status they enjoyed among both the general populace and the ruling elite.

Keywords: Maliki jurists, Security and stability, Central Maghreb, Authority.

المؤلف المراسل: صلاح الدين سعيدي، الإيميل: sa.saidi@univ-chlef.dz

1. مقدمة :

يعتبر موضوع الأمن من المواضيع الهامة بالغة الأثر في حياة الأفراد والجماعات، فهو مطلب عزيز وشأنه كبير، به تصان النفوس وتحفظ الحقوق، وتؤمن السبل، ويعم الخير والصلاح، وهو من أولى أولويات الشريعة الإسلامية، وقد جرت سنة الله تعالى بأن لا تستقر أحوال الدول والشعوب، ولا يستتب الأمن والإستقرار فيها إلا بوجود قيادة سياسية تتولى أمرها وتسير شؤونها وتحمي حوزتها.

من هذا المنطلق تعامل فقهاء المغرب الأوسط بكثير من الحرص مع قضايا الأمن والسلطة والرعية، في ظل الظروف والأوضاع الأمنية المتردية التي كان يعيشها المغرب الأوسط، خاصة ما تعلق بشقها السياسي الذي تردت أوضاعه لما عرفته المنطقة - خاصة في فترة القرون الثلاثة الأخيرة من الفترة الوسيطة - من صراعات وحروب بين مختلف الدول والكيانات السياسية في المنطقة، وفي ظل عدم تمكن السلطات السياسية الحاكمة ومؤسساتها الإدارية والعسكرية من القيام بواجبتها الأمنية، كان لزاماً على الفقهاء

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

باعتبارهم أكثر الفئات تأثيراً ومكانة، أخذ زمام المبادرة وتحمل عبء مسؤولية حفظ الأمن وتحقيق الاستقرار السياسي، وذلك انطلاقاً من مرجعية مالكية تحقق مقاصد الشريعة الإسلامية.

وعليه وقبل الخوض في تفاصيل موضوعنا هذا، فإنه من الحري بنا حصر إشكاليته الأساسية في شكل مجموعة من التساؤلات تتبادر الى الأذهان حول مدى مساهمة الفقهاء المالكية بالمغرب الأوسط في تحقيق أمن الدولة خلال الحقبة المذكورة؟ وفيما تتمثل السبل والأليات التي وظفتها لأجل تحقيق هذه الغاية، وإلى أي مدى نجحت النخبة المالكية في تحقيق هذا المسعى على أرض الواقع؟ وغيرها من التساؤلات التي تسعى هذه الورقة البحثية الى التطرق لها والإجابة عليها.

وقد اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية، ثم تحليلها وإعادة استقراءها بغرض الوصول إلى شواهد وأدلة تخدم سياق الموضوع وتجيّب عن تساؤلاته.

2. السلطة السياسية الحاكمة بالمغرب الأوسط ما بين (7-9هـ/13-15م)

أل حكم المغرب الأوسط عقب زوال دولة الموحدين وانقسام البلاد المغاربية إلى ثلاث دويلات وكيانات سياسية اقتسمت فيما بينها جغرافية المنطقة، أولها وأبرزها الدولة الزيانية التي حكمت الأجزاء الغربية والوسطى منه، أي من واد ملوية وفجيج في الغرب والجنوب الغربي (ابن الأحرر، 1962، صفحة 48)، وصولاً إلى وادي بجاية أو الوادي الكبير من الناحية الشرقية المتاخمة لحدود الحفصيين. (ابن خلدون ع.، 1981، الصفحات 228-223، ج7)، غير أن هاته الحدود لن تكن ثابتة، وقد شهدت الكثير من التغيرات، خاصة في المراحل الأخيرة من عمر الدولة، والشاهد هنا من فترة حكم السلطان أبو عبد الله المتوكل (866-877هـ) التي عرفت الكثير من الصراعات والحروب سواء مع القبائل المحلية أو منافسيه على الحكم من الأسرة الزيانية أو مع سلاطين بني حفص الذين ظلوا يتدخلون في شؤون دولته طيلة فترة

حكمه، ما جعل حدود دولته لا تتعدى أعمال تلمسان وإقليم بني راشد. (حساني، 2009، صفحة 50)

والجدير بالذكر أن ننوه لسنوات الإنقطاع والزوال المؤقت لدولة الزيانيين خلال هذه الحقبة والتي تجاوزت في مجموعها 20 سنة، الأمر الذي أتاح الفرصة للقوى السياسية المنافسة في المنطقة للاقتطاع الكثير من الأراضي الزيانية لصالحها، بل والاستيلاء على مقر الحكم في تلمسان وخلافة بني عبد الواد في عدة مناسبات.

أما الجهات والمدن الشرقية للمغرب الأوسط فقد خضعت للسلطة الحفصية وأهمها مدينتي بجاية وقسنطينة التي كانت بمثابة عواصم ثانية للحفصيين بعد تونس، كما تجدر الإشارة للفترات التي عرفت خضوع المجالات الزيانية للحفصيين، نذكر منها تلك الفترة التي أعقبت استيلاء السلطان أبي زكريا الحفصي على تلمسان مركز الحكم الزياني سنة 640هـ، والتي ظلّ بنو عبد الواد خلالها في تبعية سياسية للحفصيين إلى غاية أواخر القرن السابع الهجري. (ابن خلدون ي..، 2011، صفحة 226، ج1)

شكّلت الدولة المرينية السلطة السياسية الثالثة التي حكمت المغرب الأوسط، في إطار سعيها لبسط نفوذها على كامل بلاد المغرب وتوحيدها، وقد تمكنت من ذلك في عدة فترات، أهمها وأطولها ما كان في عهد السلطان أبي الحسن الذي تمكن من السيطرة على المغرب الأوسط بعد أن استولى على تلمسان سنة 737هـ، وقد استمر هذا الحكم إلى سنة 749هـ، والتي تمكن فيها الزيانيون من إستعادة حكمهم على المنطقة بعد اثنتي عشر سنة من الزوال. (ابن خلدون ي..، 2011، الصفحات 244-243، ج1)

محطة أخرى من المحطات المهمة للحكم المريني للمغرب الأوسط، تلك التي كانت زمن السلطان أبي عنان والذي أراد إحياء مشروع والده وضم كامل البلاد المغربية تحت حكمه، وبالفعل نجح في ذلك سنة 753هـ بعد تمكنه من الإطاحة الزيانيين وإزالة رسمهم للمرة الثانية أين تخذ من العاصمة تلمسان مقراً لحكمه، غير أنه لم يكتفي بالمجالات الزيانية وراح يقود الحملات التوسعية على الجهات الشرقية للمغرب الأوسط وأطراف إفريقية سنة 758هـ، إلا أن أبا عنان لم يتمتع كثيراً باتساع دائرة نفوذه وانتصاراته، فقد عرفت سنة 759هـ ظهور السلطان الزياني أبو حمو موسى الثاني على مسرح الأحداث، مبدياً رغبته في

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

استعادة ملك أجداده على المنطقة، وقد كان له ذلك بعد خوضه للكثير من المعارك ضد بني مرين وحامياتهم كان آخرها في تلمسان سنة 760هـ، ليعيد أبو حمو موسى الثاني إحياء الدولة الزيانية بعد زوالها الثاني الذي استمر لست سنوات. (فيلاي، 2002، الصفحات 55-51)

3. موجهة الفقهاء المالكية لمهددات أمن الدولة في المغرب الأوسط:

بذل فقهاء المغرب الأوسط جهوداً دؤوبة ومسااعي حثيثة في سبيل المحافظة على أمن واستقرار النظام السياسي القائم في المغرب الأوسط وتعزيز ثقة الرعية بحكام وسلطين تلك الحقبة، وقد استثمروا في ذلك ما حظوا به من مكانة مرموقة وكلمة مسموعة، أتاحت لهم القدرة على التأثير في مختلف فئات المجتمع ترغيباً وترهيباً، وقد اتخذت هذه الجهود عدة أشكال نذكر منها:

1.3. لزوم البيعة والوفاء بها للحكام.

إن أول مقتضيات وواجبات الرعية تجاه الحاكم أو السلطان أن يلتزموا بالبيعة والعهد الذي عاهدوه عليه، ذلك أن البيعة للإمام عهد وميثاق لازم على المبايعين الوفاء به، حتى تستقر أمور الدولة ويحل الأمن، وتطمئن النفوس (آل محمود، 2000، صفحة 317)، وقد جاءت في هذا الشأن آيات قرآنية وأحاديث نبوية تشدد على ضرورة إلتزام المسلم بالبيعة و تحذر من عاقبة نكثها والإخلال بها ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَ يَزِيدْ لَهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح:10] ، كذلك وردت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة في هذا الباب منها قوله: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً). (مسلم، 1955، صفحة 478)

ولكون البيعة من أعظم العقود التي يجب الوفاء بها فقد شدد أئمة وأعلام المالكية على هذا الأمر منذ زمن الإمام مالك والذي أفرد له بابا خاصاً في موطعه (مالك، 1985، صفحة 982) ويعلق على هذا ابن العربي المالكي بقوله: "عقد مالك رحمه الله هذا الباب؛ لأنه أعظم عقود الإسلام التي أمر الله

بالوفاء بها" (ابن العربي أ.، 1992، صفحة 1162)، ويضيف الفقيه المالكي أبو العباس القرطبي: "ولا بُدَّ من التزام البيعة بالقلب وترك الغش والخديعة؛ فإنها من أعظم العبادات، فلا بُدَّ فيها من النية والنصيحة". (القرطبي، 1996، صفحة 53)

وبالحديث عن فقهاء المغرب الأوسط ومدى التزامهم بهذا العقد، فإننا نجد أنفسنا أمام شح المادة المصدرية التي تحدثت عن بيعه الفقهاء لولاة الأمور، بالرغم من أن حديث المصادر عن البيعة جاء في مناسبات عدة غير أنها لم تتطرق للفئة أو الشخصيات المبايعة، كما هو الحال مع بيعه السلطان الزياني أبو هـم الأول الذي يذكر صاحب البغية تفاصيل بيعته التي كانت سنة 707هـ دون الحديث أو الإشارة إلى من حضر البيعة من الفقهاء أو غيرهم من الفئات. (ابن خلدون ي.، 2011، صفحة 235، ج1)

ومما أمكن العثور عليه من الشواهد التي تناولت بيعه الفقهاء للحاكم المتغلب ما قام به الفقيه أبو عبد الله المقرئ (ت759هـ) من كتابة البيعة للسلطان أبو عنان فارس وقراءتها على الناس بعد إلحاحه عليه وذلك سنة 749هـ (ابن خلدون ع.، 1979، صفحة 60، ج7)، وقد وقع اختيار السلطان على هذا الفقيه لجملة من الأسباب أهمها المكانة العلمية الكبيرة التي وصل إليها المقرئ، ولأنه لم تكن في عنقه بيعه لأي سلطان. (خطيف، 2011، صفحة 88)

وينقل لنا الفقيه أبو عبد الله الرصاع (ت894هـ) خبر حضور علماء تلمسان لبيعة السلطان الحفصي أبي فارس بالجامع الأعظم بتلمسان سنة 830هـ؛ والتي قرأها على مسامعهم قاضي العسكر أبو عبد الله محمد بن الشماع (كان حيا سنة 861هـ)، ومن جملة الحاضرين أبي عبد الله ابن مرزوق، وأبي القاسم العقباني وابن النجار وابن الفضل ابن الإمام وغيرهم من العلماء والصلحاء. (الرصاع، 1967، صفحة 31)

ومما يمكن استحضاره من نصوص توضيحية في هذه المسألة ما جاء عند ابن مرزوق في كتابه المسند والذي أبان فيه عن دعمه وتأييده السلطان المريني أبي الحسن في أصعب الظروف من خلال التأكيد على شرعية بيعته التي أثبتت حولها الشكوك لدى بعض فقهاء بجاية (ابن مرزوق أ.، 1981،

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

صفحة 98) خاصة بعد الهزيمة الشنعاء التي مني بها هذا السلطان بتونس على يد الاعراب وبقائه تحت الحصار بالقيروان الأمر الذي استغله وزيره ابن تافراجين للانقلاب عليه وخلع طاعته، (الرعي، 1869، صفحة 138) ومازده الوضع سوءاً أن ابنه أبا عنان وواليه على تلمسان ثار عليه وأعلن البيعة لنفسه (ابن الشما، 1984، صفحة 98)، حيث قال: "وبينت هنا لك أن الخلافة صارت لمولانا أبي الحسن رحمه الله بعهد أسلافه وانعقاد إجماع أهل العدوتين عليه". (ابن مرزوق أ.، 1981، صفحة 98) وأما فيما يخص امتناع الفقهاء عن أداء البيعة للحاكم الشرعي، فإن الشواهد في هذا الشأن قليلة وما أمكن الوقوف إليه ما قام به الفقيه منصور بن علي الزواوي البجائي (ت850هـ) الذي رفض بيعته السلطان الحفصي أبي عمرو عثمان باعتباره ولي العهد الشرعي خلفاً للسلطان محمد بن أبي فارس وفضل في المقابل الوقوف إلى جانب والي بجاية علي بن عبد العزيز الذي إمتنع عن أداء البيعة للسلطان الجديد وعزم على الإستقلال ببجاية، الأمر الذي تسبب في اشتعال نار الحرب بينهما (السخاوي، 1992، صفحة 240، ج5)، غير أن الفقيه أدرك الخطأ الذي وقع فيه والفتنة التي هو أحد الداعمين لها فبادر في الصلح بينهما. (السخاوي، 1992، صفحة 171، ج10)

2.3. الدعوة لجهاد المعتدين

أدرك فقهاء المغرب الأوسط خطر وقوع البلاد الإسلامية تحت الاحتلال الأجنبي لما يصحب ذلك من ارتكاب المجازر والمذابح في حق المستضعفين من الأطفال والنساء والأمنين، ناهيك عن انتهاك الحرمات وتدنيس المقدسات ونهب الأملاك وانحياز للنظام الإسلامي ومؤسساته، خاصة إذا ما تعلق الأمر بعدوان خارجي كخطر الإسبان المسيحيين المدفوعين بالحقن الصليبي على الإسلام والمسلمين الذين لم يكتفوا بتقتيل المسلمين وتهجيرهم من أرض الاندلس فحسب

وإنما باشروا حملاتهم العسكرية على المدن الساحلية في المغرب الإسلامي فور تمكنهم من إسقاط آخر الإمارات الإسلامية في الأندلس سنة 897هـ. (يحياوي، 2004، صفحة 25)

وعلى هذا أساس كان الجهاد والقتال واجب شرعي لصد العدو والذب عن الديار، وقد بذل فقهاء المغرب الأوسط في سبيل ذلك جهود معتبرة وقدموا في ذلك الغالي والنفيس.

ولتجسيد هذا الواجب على أرض الواقع نجد أن الفقهاء كانوا كثيراً ما يصحبون الحكام والقادة المسلمين إلى أرض المعركة كابن مرزوق الخطيب الذي حضر وقعة طريف سنة 741هـ رفقة الفقيهين عبد الرحمن وعيسى ابني الإمام (التنبكي، 2000، صفحة 451)، وهي المعركة التي توجه فيها السلطان المريني أبي الحسن إلى عدوة الأندلس لنصرة مسلمي غرناطة بعد أن علم المسلمون هناك بخطر ملك قشتالة ألفونسو الحادي عشر الذي حشد القوات النصرانية لمهاجمة المدينة (الحجي، 1981، الصفحات 543-544)، وينقل لنا ابن مرزوق مواقف فقهاء تلمسان الذين حاولوا رفع معنويات السلطان المريني وحثه على مواصلة الجهاد - خاصة بعد استشهاد ابنه أبي مالك عبد الواحد- إذ يقول: " فلما دخل عليه الفقيه عبد النور ، تلا بعد الاستعاذة: ﴿وَكَايْنِ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلْ مَعَهُ رَيْثُونْ كَثِيرٌ فَمَا وَهْنُوا لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال السلطان: "فذهب من نفسي ما كنت أجده". وكذلك لما وصل الفقيه أبو زيد ابن الإمام- يقصد وصوله إلى السلطان - زادني سلوة هذا كله ولم يظهر عليه أثر حزن ولا دليل كرب" (ابن مرزوق أ.، 1981، صفحة 225)، ولا شك أن ارتياح السلطان وذهاب حزنه فرحاً بدخول الفقهاء عليه يدل على أن زيارتهم له كانت من باب تقديم الدعم المعنوي في أشد الظروف واستنهاض همة السلطان من جديد لاستكمال جهاد النصارى.

وجه آخر من أوجه المشاركة المباشرة للفقهاء في الجهاد وهو حمل جثامين الشهداء الذين استشهدوا في أرض المعركة ويظهر هذا في قول الخطيب ابن مرزوق: " إلى أن نزلت بظاهر طنجة أنا والفقيه القاضي أبو إسحاق إبراهيم بن أبي يحيى، وقد أمرنا مولانا بحمل الشهداء الذين كانوا بالجزيرة المستشهدين بواقعة طريف إلى شالة ". (ابن مرزوق أ.، 1981، صفحة 307)

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

وعقب سقوط غرناطة سنة 897هـ في يد النصارى وأمام عجز الدولة الزيانية عن صد هذه الغارات وتقاوعسها عن جهاد الإسبان بل وتحالفهم معهم ضد الاتراك العثمانيين فإن الكثير من فقهاء المغرب الأوسط أعلنوا الولاء والبيعة للعثمانيين، بل وشاركوا معهم في صد الهجمات الإسبانية كالشيخ أبو عبد الله المغوفل (ت 923هـ) الذي أرسل ولديه للانضمام إلى الجيش العثماني المتوجه لتلمسان لجهاد الإسبان هناك، وهو ما أكدته أبو القاسم سعد الله بقوله: "كان لابن المغوفل ستة أولاد اثنان منهم قد رافقا الحملة العثمانية على تلمسان". (سعد الله، 1998، صفحة 116)

ومما ينبغي التنبيه إليه أن مشاركات الفقهاء العسكرية لم تكون دائما شرعية وإيجابية كما هو الحال في جهاد النصارى ورد العدوان على مدنهم، فقد كان لبعضهم مشاركات سلبية تحسب عليهم، كونها مشاركات غرضها خدمة الدولة أو السلطان دون مراعاة للمقاصد الشرعية والإعتبارات الأمنية (شريحى، 2010، صفحة 116)، ومن ذلك مشاركة عالمين تلمسانيين؛ هما الفقيه أبو عبد الله محمد بن عبد النور (ت 749هـ) والفقيه الأصولي أبو عبد الله محمد بن النجار (ت 749هـ) في معركة القيروان سنة 749هـ التي انهزم فيها السلطان أبو الحسن المريني على يد القبائل العربية بعد استيلائه على إفريقية (الرعي، 1869، صفحة 138)، ولا يخفى علينا ما يكون في تلك الحملات العسكرية التوسعية من حروب وحصارات و ترويع للمسلمين الأمنين في مدنهم وديارهم، لا لشيء سوى تلبية طموحات السلاطين في التوسع وضم الأراضي إلى نفوذهم.

3.4. تولي القيادة في ظل الفراغ السياسي

كان لضعف السلطة السياسية الحاكمة في المغرب الأوسط - خاصة فالفترات الأخيرة من حكمها - وتفاقم ظاهرة الصراع على العرش بين أفراد الأسرة المالكة الأثر الكبير في ظهور الفراغات السياسية في نطاقات واسعة من بلاد المغرب الأوسط، بحيث لم يعد لسلاطين المغرب الأوسط أي نفوذ حقيقي على مجالات واسعة تابعة لهم، وأصبحت الكثير من المدن تعرف شبه استقلال عن مراكز الحكم، الأمر الذي

استغله بعض شيوخ القبائل بأرجاء المغرب الأوسط لإثارة الفوضى ونهب الممتلكات وكذلك استغلوه النصارى لاحتلال بعض المدن الساحلية في ظل غياب قوة وسلطة إسلامية تدافع عن المدن وساكنيها. (كرطالي، 2013-2014م، صفحة 67)

وفي ظل هذا الوضع الأمني المتردي كان لزاماً على الفقهاء أخذ زمام المبادرة وتسيير شؤون المدن والإمارات إلى غاية استقرار المنظومة الأمنية والسياسية فيها، وبالرغم من أن مهمة الفقهاء لم تكون تختص بحفظ الأمن، إلا أنهم قدموا لنا نماذج في تولي القيادة والحفاظ على الأمن العام لمدهم، بغرض ملأ الفراغ الذي تركه الولاة والقادة في حالة خروجهم منها لإخماد الثورات أو ردّ العدوان أو تأديب القبائل الخارجة عن الطاعة (بريكة، 2018/2019م، صفحة 282)1،

ومن الشواهد المهمة ما قام به القاضي ابن الغماز الانصاري (ت693هـ) الذي وقف في وجه المفسدين من خارج بجاية الذين استغلوا خروج جيش المدينة وواليها إلى حصار مليانة وأرادوا نشر الاضطراب والنهب الممتلكات وترهيب أهالي بجاية وتخريب عمرانها، وقد كان من حسن رأيه وتدبيره أن أمر الناس بترميم سور مدينة بجاية وبناء خندق يحميها منهم، وقد أشاد به الغبريني وبفعله الذي كان سبباً لحفظ أمن المدينة بقوله: "وظهر من عقله وفضله ونبله وجده واجتهاده ما حمد به أمره وجل به قدره." (الغبريني، 1979، الصفحات 119-120)

وأما مدينة الجزائر والتي تأرجحت بين التبعية للحفصيين تارة وبين الزيانيين تارة أخرى إلى غاية سنة 843 هـ والتي عرفت فيها المدينة فراغاً سياسياً بعد خروج أهلها وقتالهم الأمير الزياني المستعين، الأمر الذي جعل أهلها يديرون شؤونها بأنفسهم، وقد ترأسهم الشيخ عبد الرحمن الثعالبي إلى أن توفي سنة 875هـ، وقد بقي الحكم بعده بيد شيوخ قبيلة الثعالبة الذي كان آخرهم سالم التومي، قبل أن تخضع المدينة للحكم العثماني بقدوم الإخوة بربوس إليها. (الميلي، 1989، الصفحات 444، ج2)

4.4. الوساطة وعقد الصلح بين الأطراف السياسية المتصارعة

الصلح واجب شرعي تتوقف عليه قوة الأمة ومنعتها وبه تحفظ وحدتها، وقد جاءت النصوص القرآنية والاحاديث النبوية الكثيرة تحت الناس على نبذ الفرقة والبعد عن مواطن الاختلاف والمصارعة إلى ترك الخصومات والنزاعات، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: 10]، وهذا ما يؤكد على أهمية الصلح في تحقيق السلام والاستقرار داخل الدول والمجتمعات. (يسري، 2012، صفحة 51)

وانطلاقاً من هذه الأهمية ورغبة في تحقيق مقاصد الشرع، فقد بذل فقهاء المغرب الأوسط جهوداً حثيثة وتضحيات كبيرة في سبيل فك الخصومات وانهاء الصراعات السياسية، خاصة وأن بلاد المغرب الإسلامي في فترة ما بعد الموحدين تميزت بعدم الاستقرار السياسي نتيجة الصراع والخصومة القائمة بين دويلاته الثلاث الذي زاد من حدته رغبة كلٍّ منها في التوسع وإحكام السيطرة على كامل بلاد المغرب، ناهيك عن الصراعات الداخلية التي كثيرا ما نشبت بين الحكام والخارجين عليهم سوءاً من زعماء القبائل المعارضة أو أفراد الاسرة الحاكمة رغبة بالاستقلال والحكم الذاتي.

ومن الأدوار التي قام بها الفقهاء في نفس السياق، تكليف العالم الفقيه أبي عبد الله الشريف التلمساني (ت771هـ) من طرف السلطان الزياني أبي حمو موسى الثاني بتبليغ أمانه إلى شيوخ إحدى قبائل التيطري وهم خالد بن عامر، وأبو بكر بن عريف وأخوه محمد، شرط إخراج غريمه ومنافسه في الحكم أبي زيان، بعد أن لجأ إليهم سنة 770هـ. (ابن خلدون ي..، 2011، صفحة 201، ج2)

وفي رواية أخرى تبين مساعي هذا الفقيه للتوفيق وإصلاح ذات البين بين الحاكم والمحكوم أنه لما دخل بعض المرابطين على السلطان أبي حمو في أول أمره، فلم يقبل يده ولا بايعه، بل سَلَّم وانصرف، فاشتد عليه غضبه، فقال: "ما له لا يبايعني؟! وَهَمَّ بِشَرٍّ، فقال له الشريف: "هذه عادته مع من تقدّم

من الملوك، وهو من أهل الله"، فانكسر غضبه وأكرم المرباط وولاه القبيلة كلها. (ابن مريم، 1908، صفحة 174)

شاهد أخرى يكشف لنا مساعي فقهاء المالكية في وأد الفتنة والإصلاح بين الأطراف المتصارعة، رغبة في تحقيق الاستقرار واستتباب الأمن في الدولة ألا وهو السعي في الصلح بين الحكام والخارجين عليهم، ومن ذلك ما قام به الفقيه منصور بن علي الزواوي البجائي (ت850هـ) الذي بادر في الصلح بين السلطان أبي عمرو عثمان وعمه أبي الحسن علي بن أبي فارس هذا الأخير الذي استبد ببجاية وامتنع عن البيعة ثم تراجع عن ذلك لما قدم عليه الفقيه وسعى في صلحهما. (السخاوي، 1992، الصفحات 171، ج10)

وأما على الصعيد الخارجي فقد برز دور الفقهاء في الشفاعة لأهل تلمسان لما تمكن المرينيون من اقتحامها سنة 737هـ، وينقل لنا ابن خلدون ذلك بقوله: "وانطلقت أيدي النهب على البلد فلحقت الكثير من أهله معرات في أموالهم وحرمتهم، وخلص السلطان إلى المسجد الجامع لمة من خواصه وحاشيته واستدعى شيوخ الفتيا بالبلد أبو زيد وأبو موسى ابنا الإمام وفاء بحق العلم وأهله، فخلصوا إليه بعد الجهد ووعظوه، وذكره بما نال الناس من النهب، فركب لذلك بنفسه، وسكن وأوزع جوده وأشياعه من الرعية، وقبض أيديهم عن الفساد، وعاد إلى معسكره بالبلد الجديد". (ابن خلدون ع.، 1981، الصفحات 341، ج7)

وتجلت مساهمة ابن مرزوق الخطيب في هذا الشأن (ت781هـ)، من خلال المهمة التي كلف بها من طرف السلطان الزياني أبي سعيد عثمان الثاني لحمل السلطان أبي الحسن على عدم مهاجمة تلمسان، والتي كانت سبباً في سجنه من طرف الزيانيين (ابن خلدون ع.، 1979، صفحة 53)، ومما حكاه ابن مرزوق في مسنده ضمن هذا السياق سفارة والده الذي بعثه حاكم تلمسان أبي تاشفين برسالة إلى السلطان الحفصي أبو زكرياء يحيى عارضاً عليه الصلح، وقد ذكر أن الفتنة قد انتهت بينهما بعد هذه السفارة مضيفاً أنه كان برفقة الفقيهين أبو علي حسن بن يحيى وأبو عبد الله بن أبي العيش. (ابن مرزوق أ.، 1981، صفحة 121)

5.4. التأليف في كتب السياسة الشرعية

أدرك الفقهاء أهمية بذل النصيحة للسلاطين والملوك أملا في التوجيه وبناء نظام سياسي يقوم على أساس العدل والتزام أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية بالرغم من أن أنظمة الحكم بالمغرب الأوسط أنظمة ملكية مطلقة، إلا أنها لم تكن لتستغني عن استشارة أهل الفقه والعلم، (ولد خسال، 2005، صفحة 218)، ومن النصوص التي تبين التزام المالكية بالمغرب الأوسط بهذا المبدأ ما صرح به الونشريسي في قوله: "ونصحهم واجب على كل من ولي شيئا من أمورهم." (الونشريسي، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والاندلس والمغرب، 1981، الصفحات 346، ج6)

مثلت مصنفات فقهاء المغرب الأوسط في مجال السياسة الشرعية والشأن السياسي واحدة من أهم السبل وأليات النصح للملوك والسلاطين التي انتهجوها بغرض بناء نظام سياسي إسلامي على الوجه الذي ينبغي أن يكون عليه من خلال بيان مختلف الجوانب الأخلاقية والسلوكية التي يجب أن يسير عليها الحكام وولاية الأمور بما يضمن التسيير الحسن والفعال للدول والإمارات تحقيقاً لمبدأ النصح لولي الأمر في تسيير شؤون دولته، خاصة في ظل الواقع السياسي الغير المستقر الذي أضحت عليه بلاد المغرب الإسلامي عامة من جهة وتراجع دور الخطط الشرعية عن أداء أدوارها المنوطة بها من جهة أخرى، ما حتم على الفقيه ضرورة التصنيف والتقعيد في هذا المجال (بن خيرة، جدل الخطاب الفقهي والسياسي - قراءة في كتاب الولايات للونشريسي، 2018، صفحة 86)، ومن بين أهم هذه المصنفات:

كتاب واسطة السلوك لمؤلفه السلطان الفقيه أبي حمو موسى الثاني الزياني (ت791هـ) الذي يعد من الكتب المهمة والمتميزة في هذا الباب؛ وذلك لكون مصنفه يجمع بين صفتي الملك والعلم، فتحدث عن القواعد التي ينبغي على الملوك مراعاتها في سياستهم، والصفات التي يحسن لهم التحلي بها إذا أرادوا أن يحققوا ما تصبوا إليه نفوسهم عادة من نشر للأمن والاستقرار والرخاء في بلادهم، فالكتاب ذو مضمون أخلاقي من جهة، وسياسي من جهة أخرى، إذ يشتمل على القيم الأخلاقية التي ينبغي للملك ورجال

حاشيته التحلي بها، والخصال الذميمة التي يجب الابتعاد عنها، كما اشتمل على قضايا الحكم، وسياسة الملك وأعدائه لشؤون الدولة عن الملك. (حاجيات، 1974، الصفحات 189-190)

كما خلف لنا الفقيه عبد الكريم المغيلي (ت909) كتاب تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلطين، وهي رسالة كتبها إلى سلطان كنو بأسلوب وعضي، يحثه فيها على العدل واجتناب الظلم، ويصوّر له خطورة الإمارة بقوله: "إن عدل الأمير ذبحته التقوى، بقطع أوداج الهوى، وإن جار ذبحه الهوى بقطع أوداج التقوى". (المغيلي، 1994، صفحة 16)

ومن العينات المهمة أيضاً كتاب الونشريسي المعروف بالولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية ويلاحظ المتصفح لمتون الكتاب أن مؤلفه جعله بين ثنائية التنظير الفقهي والتدبير السياسي؛ فهو ينطلق من مرجعية الأول وينشد غاية الثاني؛ وعليها نحصر مضمونه في الحديث عن الخطط الشرعية والولايات والمناصب الحكومية التي تقوم عليها السلطة ويتم بواسطتها تسيير دواليبها (بن خيرة، جدل الخطاب الفقهي والسياسي - قراءة في كتاب الولايات للونشريسي، 2018، صفحة 83)

5. خاتمة:

في ختام هذا المبحث أمكن أن نتلمس الأدوار المهمة والتضحيات الكبيرة الذي قام بيها الفقهاء في سبيل تحقيق الأمن السياسي لدول المغرب الإسلامي وإنهاء الصراعات والنزاعات التي كانت السمة البارزة التي ميزت العلاقات بين مختلف دويلاته، غير أن النتائج التي حققوها تباينت فمنهم من نجح في إعادة التوازن السياسي من خلال توقيع الصلح بين الأطراف المتصارعة ودرء الخطر الخارجي وكذا دفع القتل والحصار عن طريق الوساطة والشفاعة، ومنهم من لم ينجح في مسعاه لأسباب خارجة عن إرادتهم وقدرتهم بل وكان مصيرهم السجن والنفي.

6. قائمة المراجع:

- 1- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري، (1955)، صحيح مسلم (المجلد 3)، دار إحياء التراث العربي، لبنان.

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

- 2- القرطبي، أبو العباس إبراهيم بن أحمد بن عمر المالكي، (1996)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (المجلد 4)، دار الكلم الطيب، سوريا.
- 3- الغبريني، أبو العباس أحمد، (1979)، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، دار الافاق الجديدة، لبنان.
- 4- الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى، (1981)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والاندلس والمغرب (المجلدات 4,6)، دار الغرب الإسلامي، لبنان.
- 5- الونشريسي، (1985)، الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعي، لافوميك، الجزائر.
- 6- سعد الله، أبو القاسم، (1998). تاريخ الجزائر الثقافي (المجلد 2)، دار الغرب الإسلامي، لبنان.
- 7- ابن الأحمر، أبو الوليد إسماعيل الغرناطي، (1962)، روضة النسريرين في دولة بني مرين، المطبعة الملكية، الرباط.
- 8- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري الاشبيلي المالكي، (1992)، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، دار الغرب الإسلامي، لبنان.
- 9- الطبري، أبو جعفر محمد ابن جرير، (2001)، تفسير الطبري المعروف بجامع البيان عن تأويل آي القرآن (المجلد 7)، دار المهجر، مصر.
- 10- الطبري، (1967)، تاريخ الرسل والملوك (المجلد 3)، دار المعارف، مصر.
- 11- المقرئ، أبو عبد الله محمد التلمساني، (د. ت)، القواعد (المجلد 2)، مركز إحياء التراث الإسلامي، المملكة العربية السعودية.

- 12- ابن الشماخ، أبو عبد الله محمد بن أحمد (1984)، الأدلة البينة النورانية في مفاخر الدولة الحفصية، الدار العربية للكتاب، مصر.
- 13- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي (2012)، صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه) (المجلدات 4,9)، دار التأصيل، مصر.
- 14- التنسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الجليل، (2011)، تاريخ بني زيان ملوك تلمسان مقتطف من كتاب نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان، موفم للنشر، الجزائر.
- 15- المازوني، أبو عمران موسى بن عيسى (2017)، مناقب صلحاء الشلف وهو مختصر كتاب ديباجة الافتخار في مناقب أولياء الله الأخيار، دار الرشاد، الجزائر.
- 16- البرهاري، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف، (2006)، شرح السنن، دار المنهاج المملكة العربية السعودية.
- 17- ابن زكري، أبي العباس أحمد التلمساني، (2011)، محصل المقاصد مما به تعرف العقائد، مركز الامام الثعالبي للدراسات ونشر التراث. الجزائر.
- 18- ابن مرزوق، أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (2008)، المناقب المرزوقية، وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.
- 19- ابن مرزوق، (1981)، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 20- الرصاع، أبي عبد الله محمد الانصاري، (1967)، فهرست الرصاع، المكتبة العتيقة، تونس.
- 21- الرعيني، أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم القيرواني، (1869)، المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، مطبعة الدولة التونسية، تونس.

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

- 22- العقباني، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، (1967)، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، المعهد الثقافي الفرنسي، سوريا.
- 23- الملاي، أبي عبد الله محمد بن عمر التلمساني، (2011)، المواهب القدسية في المناقب السنوسية، دار كرادادة، الجزائر.
- 24- ابن حنبل، أحمد، (2001)، مسند الإمام أحمد (المجلد 15)، دار الرسالة، لبنان.
- 25- التنبكتي، أحمد بابا، (2000)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج (المجلد 1)، دار الكاتب، ليبيا.
- 26- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (1985). أحكام القرآن (المجلد 3)، دار إحياء التراث العربي، لبنان.
- 27- خوجة، أحمد ماهر عبد الرحيم، (أفريل 2021)، منهج أهم السنة والجماعة في الانكار على الحكام وأثره على لزوم الجماعة. مجلة الدراسات العربية، 11(37)، الصفحات 6197-6228.
- 28- آل محمود، أحمد محمود، (2000)، البيعة في تاريخ الإسلام تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق، دار الرازي، الأردن.
- 29- القاضي عياض، بن موسى بن عياض السبتي، (1968)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك (المجلد 3)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.
- 30- كرتالي، أمين، (2013-2014م)، الفقهاء والحياة السياسية في المغرب الأوسط خلال القرنين (9-10هـ/15-16م). قسم الحضارة الإسلامية، جامعة وهران، الجزائر.
- 31- مالك، بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني، (1985)، الموطأ - رواية يحيى بن يحيى الليثي - (المجلد 2)، دار إحياء التراث العربي، لبنان.

- 32- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم عبد السلام الحراني الحنبلي، (1998)، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (المجلد 1)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
- 33- قنان، جمال، (1987)، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر.
- 34- يحياوي، جمال، (2004)، سقوط غرناطة ومأساة الاندلسيين 1492-1610م، دار هوم، الجزائر.
- 35- بن خيرة، رقية، (جانفي، 2018)، جدل الخطاب الفقهي والسياسي - قراءة في كتاب الولايات للونشريسي، مجلة مقدمات(5)، 81-96.
- 36- الحنيطي، سعد خلف، (1999)، الفقيه والسلطان، دار البيارق، الأردن.
- 37- ولد خسال، سليمان، (2005)، جهود فقهاء المغرب العربي في بناء النظام السياسي الإسلامي ما بين سنة (633هـ-922هـ)، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر.
- 38- السخاوي، شمس الدين بن عبد الرحمان، (1992)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (المجلدات 10، 5)، دار الجيل، لبنان.
- 39- خطيف، صابرة، (2011)، فقهاء تلمسان والسلطة الزيانية، دار جسور، الجزائر.
- 40- يسري، عبد الحليم عجوز، (2012). الصلح في ضوء الكتاب والسنة، مؤسسة علياء، مصر.
- 41- حاجيات، عبد الحميد، (1974)، أبو حمو موسى الزياني حياته وآثاره، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، الجزائر.
- 42- ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد الحضرمي الأندلسي، (1979)، التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا، دار الكتاب اللبناني، لبنان.
- 43- ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد الحضرمي الأندلسي، (1981)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أخبار العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (المجلد 7)، دار الفكر، لبنان.

جهود فقهاء المالكية في توجيه السلطة والرعية لتحقيق أمن الدولة بالمغرب الأوسط

ما بين (7-9هـ/13-15م)

- 44- الحجي، عبد الرحمان علي، (1981)، التاريخ الاندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة. دار القلم، لبنان.
- 45- فيلاي، عبد العزيز، (2002)، تلمسان في العهد الزياني، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 46- الخليفة، فهد بن سليمان بن عبد الله، (2007)، حق ولي الأمر وواجباته الفقهية -دراسة مقارنة-، أطروحة دكتوراه، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة ام درمان الإسلامية، السودان.
- 47- المليي، مبارك بن محمد، (1989). تاريخ الجزائر في القديم والحديث، المؤسسة الوطنية للكتاب. الجزائر.
- 48- مجموعة من المؤلفين، (1984). الموسوعة الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت.
- 49- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الجوزية، (1991)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (المجلد 1)، بيروت، دار الكتب العلمية، لبنان.
- 50- الخميس، محمد بن عبد الرحمان، (1998). اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث. ا: وزارة الشؤون الإسلامية والاوقاف والدعوة والإرشاد. المملكة العربية السعودية.
- 51- المغيلي محمد بن عبد الكريم، (1994)، تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين، دار ابن حزم، لبنان.
- 52- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر الاشبيلي، (1985)، أحكام القرآن (المجلد 1)، دار الكتب العلمية، لبنان.
- 53- المسعري، محمد بن عبد الله، (2002)، طاعة ولي الأمر حدودها وقبودها، لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية، المملكة البريطانية.

- 54- الشوكاتي، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (1994)، فتح القدير، دار ابن الكثير، دمشق، سوريا.
- 55- ابن مخلوف، محمد بن محمد، (2003)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (المجلد 1)، دار الكتب العلمية، لبنان.
- 56- ابن مريم، محمد بن محمد المديوني التلمساني، (1908)، البستان في ذكر الاولياء والعلماء بتلمسان، المطبعة الثعالبية، الجزائر.
- 57- حساني، مختار، (2009)، تاريخ الدولة الزيانية، منشورات الحضارة، الجزائر.
- 58- بريكة، مسعود، (2019/2018م)، الفضاء الثقافي البجائي: دراسة سوسولوجية في تركيبة الوسط العلمي البجائي - من النصف الثاني من القرن 6 إلى بداية القرن 10 الهجريين، قسم التاريخ والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، الجزائر.
- 59- أبو حمو موسى الثاني الزياني، (2012)، واسطة السلوك في سياسة الملوك، دار الشيماء، الجزائر.
- 60- شريخي، نبيل (2010)، دور علماء تلمسان في الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية في بلاد المغرب الإسلامي - خلال القرنين الثامن والتاسع الهجريين، مذكرة ماجيستر، قسم التاريخ والجغرافيا، المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة، الجزائر.
- 61- الهنتاني، نجم الدين. (2004)، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري، تبرز الزمان، تونس.
- 62- ابن خلدون، يحيى أبي زكريا الحضرمي الأندلسي، (2011). بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد (المجلدات 1,2)، عالم المعرفة، الجزائر.